سلسلة تفريغات

فضيلة الشيخ الدكتور

محمد هشام طاهري

(حفظه الله تعالى)

الدورة التأصيلية في علم العقيدة

المستوى الثاني

كتاب التوحيد

محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي

رابط قناة الدورة في التليجرام

رابط الموقع الرسمي

ملحوظة: الشيخ لم يطلع على التفريغ

لأي ملاحظة يرجى مراسلتنا على البريد الإلكتروني

Drabosalahm1@gmail.com

http://www.drabosalahm.com

@DrAboSalahM

الرجال +965 50110130
النساء +965 97537184

شرح كتاب التوحيد- المجلس الخامس

الحمد لله، وأشهد أن لا إله إلَّا الله وحده لا شريك له، نبيُّه وصفيُّه وخليله ومُجتباه صلَّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وصحبه ومَن والاه. وبعد...

فهذا هو المجلس الخامس من مجالس الدورة التأصيلية، ونحن مع كتاب [**التوحيد**] لشيخ الإسلام الإمام المُجدِّد محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ.

كنَّا قد وقفنا علىٰ قوله: (**بَابُ مَا جَاءَ فِي اَلذَّبْحِ لِغَيْرِ اَللهِ تَعَالَىٰ**)؛ فنبدأ علىٰ بركة الله يوم السبت العصر الثامن عشر من شهر ربيعٍ الثاني عام ١٤٤٤ من هجرة المصطفىٰ ﷺ.

المتن

الحمد لله، والصلاة والسلام علىٰ رسول الله ﷺ.

اللهمَّ اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرِين والمسلمين أجمعين.

قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب في كتاب [**التوحيد**]:

باب ما جاء في الذبح لغير الله

وقول الله تعالىٰ: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝١٦٢ لَا شَرِيكَ لَهُۥ﴾ [الأنعام: ١٦٢-١٦٣] الآية

وقوله: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ۝٢﴾ [الكوثر: ٢]

عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: "حدثني رسول الله ﷺ بأربع كلمات: لعن الله من ذبح لغير الله، لعن الله من لعن والديه، لعن الله من آوىٰ محدثا لعن الله من غير منار الأرض" [رواه مسلم].

وعن طارق بن شهاب: أن رسول الله ﷺ قال: "دخل الجنة رجل في ذباب، ودخل النار رجل في ذباب. قالوا: وكيف ذلك يا رسول الله؟ قال: مر رجلان علىٰ قوم لهم صنم لا يجوزه أحد حتىٰ يقرب له شيئا، فقالوا لأحدهما: قرب. قال ليس عندي شيء أقرب

قالوا له: قرب ولو ذبابا. فقرب ذبابا، فخلوا سبيله. فدخل النار. وقالوا للآخر: قرب. فقال: ما كنت لأقرب لأحد شيئا دون الله عَزَّوَجَلَّ، فضربوا عنقه؛ فدخل الجنة" [رواه أحمد]

الشرح:

قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ باب ما جاء في الذبح لغير الله علاقة هذا الباب بكتاب التوحيد جلية من حيث إن الذبح لغير الله تعالىٰ مخالفٌ للتوحيد فكان لابد من معرفة خطورة الذبح لغير الله تعالىٰ حتىٰ نتجنب وفي المقابل فضل الذبح لله تعالىٰ فإن القاعدة في الاستدلال أن ما جاء في ذم الشرك فإن ذلك يقتضي كمال التوحيد وما جاء من الأعمال الشركية فذلك يجب أن تصرف لله عَزَّوَجَلَّ وهي عبودية والذبح مصدر ذبح يذبح ذبحًا وأطلق اسم هذا الفعل والمقصود والمعنىٰ أعم منه وهو التقرب بشيءٍ أو التقرب بنحر شيءٍ أو التقرب بذبح شيءٍ لغير الله تعالىٰ واللام في قوله لغير الله خصص الذبح لأن الذبح قد يكون إكرامًا، من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفة فهو يكرم ضيفه لله إذًا هذا الذبح ليس للضيف هذا لله قد يذبح الإنسان يطعم أهله فهذا ليس ذبحًا لغير الله، إذًا ما معنىٰ الذبح لغير الله؟ الذبح الذي يكون علىٰ وجه القربىٰ

والتقرب والتزلف باب ما جاء في الذبح لغير الله وهذه اللام في قوله: لغير الله مثل اللام في قوله الحمد لله ما معنىٰ اللام هنا؟ لله استحقاقًا ولله ثناءً وقربةً إذًا الذبح لله استحقاق الذبح لله قربىٰ الذبح لغير الله تقربًا شركٌ الذبح لغير الله تزلفًا شركٌ وهنا يأتي سائل ويسأل لماذا كان الذبح لغير الله شركا؟ الجواب أن الذبح علىٰ وجه القربة عبادة ولا يجوز صرف العبادة لغير الله تعالىٰ فإذا كان المسلم يتعبد الله عَزَّوَجَلَّ بنسكه ونحره في يوم العيد وفي البيت وفي أنساك المتمتع والقارن وفي أنساك الدماء فكذلك لا يجوز له أن يذبح لغير الله علىٰ الوجه التقرب والتزلف إليه، أورد رَحِمَهُ ٱللَّهُ تحت هذا الباب آيتين وحديثين أما الآية الأولىٰ فهي آية الأنعام ووجه الدلالة منها جليٌ في قوله تعالىٰ: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾ ﴿نُسُكِي﴾ بضم السين يعني ذبحي والنسك الذبح مضاف إلىٰ ياء المتكلم والقاعدة أن المصدر المضاف يعم فمعناه جميع ذبائحي لله تعالىٰ فإن ذبح للحم فإنما يذكر أسم الله وينوي إباحة اللحم وإن ذبح للضيف يذكر أسم الله وينوي التقرب إلىٰ الله بإكرام الضيف هذا معنىٰ: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾ فوجه الدِّلالة جليَّة.

والصلاة والنُّسُك فِعلان للعبد، والمحيا والممات فِعلان للربِّ.

والأوَّلان متعلِّقان بالألوهية.

والأُخريان متعلِّقان بالربوبية.

ولهذا قال: ﴿لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾

﴿لِلَّهِ﴾؛ استحقاقًا، وتعظِيمًا، وتعبُّدًا.

﴿رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦٢﴾﴾؛ فهو الذي يُحيِي ويُمِيت جلَّ فِي عُلاه.

ويجوز أن تقول: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾؛ بسكون السين من آية الأنعام، والنُّسْك بسكون السين معناه: الطاعة والعبادة؛ فيكون المعنىٰ أعمّ يشمل الذَّبْح وغير الذَّبْح.

ويكون من باب عطف العام علىٰ الخاص؛ لأنَّ الصلاة عبادة خاصة، والنُّسْك عباداتٌ عامة، ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾؛ أي: جميع عباداتي، علىٰ معنىٰ العموم: جميع عباداتِي.

وفي هذه الآية ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾ أو ﴿وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُۥ﴾ هذا من أمر الله عَزَّوَجَلَّ نبيَّه محمدًا ﷺ أن يقوله كما في آية الأنعام؛ فالله أَمَرَ نبيَّه أن يقول: ﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُۥ﴾

وأمَّا الآية الثانية، وهي قوله تعالىٰ من سورة الكوثر: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ۝٢﴾ [الكوثر: ٢]؛ وهذا أخصُّ وأقوىٰ علىٰ التخصيص من الأول؛ ما وجه التخصيص والقوة من الأول (من الآية الأُولىٰ)؟

لأنَّ في آية الكوثر المعمول له مُقدَّم وهو ﴿لِرَبِّكَ﴾ ما قال: «وانحَر لربِّك»؛ وإنَّما قال: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ۝٢﴾؛ أي: له؛ فصار ﴿لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ۝٢﴾ فالمعنىٰ صار: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ۝٢﴾

وقال بعض المُفسِّرين: بل إنَّ معمول ﴿وَٱنْحَرْ ۝٢﴾ محذوف مُقدَّرٌ فُهِمَ من السياق السابق، والمعنىٰ: وانحَرْ لربِّك.

وإذا قلنا: أنَّ معموله تقدَّم؛ فهذا يدلُّ علىٰ التخصيص، ويدلُّ علىٰ القوة في الحَصْر.

وعلىٰ هذا فلا يجوز لمسلمٍ أن ينحَر ولا أن يذبح إلَّا لله عَزَّوَجَلَّ:

إمَّا علىٰ سبيل إباحة الطعام، كلَحم البيت.

وإمَّا علىٰ سبيل كل ذلك ذَبْحٌ لله وبالله.

وإمَّا ذَبْحٌ علىٰ وجه الإكرام للضيف لله تعالىٰ.

وإمَّا ذَبحٌ علىٰ وجه القُربَىٰ لله تعالىٰ، وهو ما يكون في الأُضحية وفي القرابِين التي تُقدَّم لله عَزَّوَجَلَّ في مثل العقيقة، والنَّذْر، والدم الواجب في حج القِران والتمتُّع.

أنواع كثيرة الذَّبْح؛ فالذَّبح ليس مقصورًا بعيد الأضحَىٰ. صح ولَّا لا؟ يعني: عندك أيش؟ أُضحية.

عندك عقيقة.

وعندك الدم الواجب للمتمتِّع والقارن.

وعندك الدم الواجب لتَرْك الواجبات في الحج.

وعندك دم فِدية الأذىٰ.

وعندك مُطلَق القُربان إلىٰ الله عَزَّوَجَلَّ في الحرم.

وعندك مُطلَق القُربان؛ كما قال عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ: «**اذْبَحُوا فِي أَيِّ شَهْرٍ شِئْتُمْ فَإِنَّهُ لَا عَتِيرَةَ وَلَا رَجَبَ**».

والذَّبْح علىٰ وجه النَّذْر.

هذه كلُّها أنواع من أنواع الذَّبْح لا يجوز أن تُصرَف لغير الله جَلَّوَعَلَا. نعم!

طالب: ..... (١٣:٥٠)؟

الوليمة إكرام، الوليمة من باب الإكرام، وذكرْنا هذا في الأول؛ لكن أتكلَّم عن هذه الذبائح التي هي علىٰ وجه التقرُّب المحض، واللحم يكون للفقراء والمساكِين.

الفَرْق بين النَّحْر والذَّبْح:

ذَكَرَ بعض الفقهاء رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ: أنَّ النَّحْر خاصٌّ بالإبل، ويجوز نَحْر البقر، وذَبْحه أفضل؛ وأمَّا الشاة فلا يُجزِي فيه إلَّا الذَّبْح علىٰ الصحيح من أقوال أهل العلم.

إذًا وجه الآيتَيْن: أنَّ النُّسُك والنَّحر عبادة فلا يجوز صرف العبادة لغير الله تعالىٰ.

وهذا يدلُّنا علىٰ أنَّ ما يفعله بعض الناس من الذَّبْح للجِنِّ أو من الذَّبْح للأُمراء لمجرد قدومهم أو لمجرَّد مرورهم؛ فإنَّ هذا نوع من أنواع الشِّرك لأنَّه نوعٌ من أنواع الذَّبح لغير الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ؛ فيجب الحَذَر من هذا.

وقد نَقَلَ الشيخ سُليمان ابن الإمام عبد الله ابن الإمام محمد بن عبد الوهاب صاحب [**تيسير العزيز الحميد**] إجماع علماء ما وراء النَّهرَيْن من علماء الحنفيَّة رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ علىٰ أنَّ الذَّبْح للأمراء لمرورهم أو قدومهم ولا يُقصَد به إطعام اللحم أنَّ هذا من الذَّبْح لغير الله تعالىٰ؛ فالواجب الحَذر من هذا.

وهكذا ما يفعله بعض الناس أنَّه يذبَح الذبِيحة ثم يُقسِّم دمه علىٰ نواحي البيت أو علىٰ نواحِي السيارة زعمًا منه أنَّه يدفَع العين؛ فهذا أيضًا نوعٌ من أنواع الشِّرك في الذَّبْح، فالذَّبْح لغير الله لا يكون إلَّا شِركًا؛ فَلْنحذَر!

وأُكرِّر... أنَّ ذَبْحنا باسم الله، ومقصودنا اللحم: هذا ليس ذَبْحًا لغير الله؛ إنَّما هو مأذونٌ فيه شَرْع.

وكذلك ذَبْحنا لله امتثالًا لأمر رسول الله في إكرام الضيف ليس ذَبْحًا لغير الله.

إذًا... **ما هو الذَّبْح لغير الله؟** أن يُؤتَىٰ بالذبيحة عند الصنم أو الوثن أو القبر أو الشجر أو الحجر فيُذبَح، أو يُذبَح باسم غير الله.

ولذلك الله ذَكَرَ الأمرَيْن معًا، ذَكَرَ أيش؟ ﴿وَلَا تَأۡكُلُواْ مِمَّا لَمۡ يُذۡكَرِ ٱسۡمُ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ﴾ [الأنعام: ١٢١]؛ يعني: ذُكِر اسم غير الله؛ لا تأكُل منه.

وقال ﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ﴾ [المائدة: ٣]؛ يعني: حتىٰ لو ذُكِر اسم الله، ما دام ذُبِح علىٰ النُّصُب فهي ميتة لا يجوز أن تأكُلها. واضح؟

ثم أورَدَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ حديثَيْن:

الأول: حديث عليٍّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، ووجه الشاهد منه: (**لَعَنَ اَللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اَللهِ**). (**مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اَللهِ**)؛ يعني: علىٰ وجه التقرُّب والتزلُّف يستحقُّ اللَّعْن؛ دلَّ علىٰ أنَّه كبيرةٌ من كبائر الذنوب.

ولا شكَّ أنَّ الذَّبْح لغير الله شِرْك؛ فهو من أكبر الكبائر، من أكبر الكبائر: الذَّبْح لغير الله؛ ولذلك بَدَأَ النبي به ﷺ، وقدَّمه علىٰ مَن لَعَنَ والدَيْه، ليش قدَّمه علىٰ مَن لَعَنَ والديه؟

طالب: ..... (١٨:٢١).

أحسنتَ! لأنَّ الذَّبْح شِرْك، والشِّرْك أكبر من جنس المعاصِي، ولَعْن الوالدين من جنس المعاصِي. واضح هذا؟

(**لَعَنَ اَللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، لَعَنَ اَللهُ مَنْ آوَىٰ مُحْدِثًا**). (**مُحْدِثًا**)؛ بكسر الدال يعني: مَن ابتَدَعَ فيأوِيه وينصُره ويؤيِّده، علىٰ هذا فيه أيش؟ خطورة إيواء المبتدعة، لا تُؤوِي المبتدعة في بيتك وتنصُره وتحافظ عليه (**لَعَنَ اَللهُ مَنْ آوَىٰ مُحْدِثًا**)؛ بكسر الدال.

ورُوِيَ الحديث بفتح الدال (**لَعَنَ اَللهُ مَنْ آوَىٰ مُحْدَثًا**)؛ مَن فَعَل مُحدَثًا؛ فيكون:

الأول: (**مَنْ آوَىٰ مُحْدِثًا**)؛ هو المُبتدِع.

والثاني: الذي فعَلَ البِدْعة، وإن لم يكن هو مبتدأً لها.

واضح هذا ولَّا لا؟

يعني: لا يجوز أن تنصُر، ولا أن تُناصِر، ولا أن تأوِيَ مبتدعًا داعيةً للبِدعة؛ هذا بكسر أيش؟ الدال.

ولا يجوز أن تنصُر ولا أن تُناصِر مبتدعًا وإن لم يكن داعيةً إلىٰ البِدعة؛ هذا فهِمنا من (**مُحْدَثًا**)؛ أي: الذي يفعل المُحدَثات.

والكسر أشهَر (**لَعَنَ اَللهُ مَنْ آوَىٰ مُحْدِثًا**).

(**لَعَنَ اَللهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ اَلْأَرْضِ**). (**غَيَّرَ مَنَارَ اَلْأَرْضِ**)؛ يعني: علامات الأرض ومناراتها وحدودها، فإن كانت السُّنَّة ظاهرة فيأتي هو ويُغيِّر المنارات بالبِدعة، يدخُل تحت هذا الحديث.

ويدخُل تحت هذا الحديث: مَن يغصِب أرضًا فيُغيِّر علامة أرض جاره ليأخُذ منه شِبرًا أو شِبرَيْن، يدخل تحت (**لَعَنَ اَللهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ اَلْأَرْضِ**).

ويدخُل في عموم (**لَعَنَ اَللهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ اَلْأَرْضِ**): مَن يُغيِّر أحوال الأرض؛ كيف يُغيِّر أحوال الأرض؟

أمن: فيسعَىٰ في الفساد والحرب.

رَغَد: فيَسعَىٰ في الاحتكار ورَفْع الأسعار؛ لماذا؟ ليَربَح.

هذا الحديث عام يشمل صُورًا أكثر ممَّا تتخيَّل (**لَعَنَ اَللهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ اَلْأَرْضِ**).

والمنار هي: جمع «منارة» وهي العلامات جمع علامة.

إذًا... الحديث واضح الدِّلالة في أنَّ الذَّبْح لغير الله نوعٌ من أنواع الشِّرْك، ومن أكبر الكبائر.

وأمَّا حديث طارق بن شِهاب، هكذا ذَكَره المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ مُرسَلًا: (**أَنَّ رَسُولَ اَللهِ ﷺ قَالَ**).

وطارق بن شهاب: صحابيٌّ صغير له رؤية؛ ولكن ليس له رواية، ومراسِيل الصحابة حُكمها كالموصولات من رواياتهم؛ فمُرسلاتهم كموصولاتهم.

احفظ العبارة هذه «مرسلاتهم كموصولاتهم» لا فَرْق، فما قال فيه الصحابي: «حدَّثني رسول الله» كقوله: «عن رسول الله»؛ ما في فَرْق.

وهل هذا الحديث سَمِعَه طارق بن شِهاب من رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مباشرةً، أو من سَلمَان الخير (وهو سَلمان الفارسي، المشهور بـ (سَلمان الخير، وسَلمان المُهاجر)؟

سَلمان رُوِيَ عنه هذا الحديث موقوفًا؛ لكن هذا الحديث وإن رُوِيَ موقوفًا فله حُكم الرَّفْع. ليش له حُكم الرَّفْع؟ لأنَّ بعض الناس ضعَّف هذا الحديث، نقول له: تعال، ليش ضعَّفتَ الحديث؟ قال: لأنَّه موقوف، لا يصحُّ نِسبته إلىٰ رسول الله ﷺ.

نقول له: علىٰ العين والرأس كلامك؛ لكن يحتاج إلىٰ تكملة تقرير فنقول: نفرض أنَّ ما قُلته صحيح من أنَّه موقوف؛ هل للموقوف في مثل هذه الأمور الغَيْبيَّة «**دَخَلَ رَجُلٌ اَلنَّارَ فِي ذُبَابَةٍ، وَدَخَلَ رَجُلٍ اَلْجَنَّةَ فِي ذُبَابَةٍ**»؛ يمكن قياسًا وعقلًا؟ ما يمكن؛ معناها: واقعة عينٍ حذفَتْ ثم جاء الخبر بها.

فإن قلتَ: يحتمل أن يكون هذا الخبر قاله رسول الله ﷺ، ويحتمل أن يكون من الإسرائيليَّات!

فالجواب: مع الاحتمال فإنَّ قول طارق: (**أَنَّ رَسُولَ اَللهِ ﷺ قَالَ**)؛ أَوْلَىٰ من تَرْك الحديث للاحتمال.

فإن قال: لا أُسلِّم هذا.

فنقول له: إنَّ الموقوفات وإن كانت من الإسرائيليَّات؛ لكن ليس عندنا ما يُخالِف؛ بل عندنا ما يؤكِّد أنَّ مَن فَعَلَ الشِّرْك فإنَّه يدخُل النار، ومَن فعَلَ التوحيد يدخُل الجنة؛ فيكون هذا من قبِيل ما يجوز لنا الاستشهاد به اعتضادًا لا اعتمادًا. هذه مسألة استدلالية لا بد أن تنتبهوا لها يا طُلَّاب العلم!

الإسرائيليَّات التي في شريعتنا ما يؤيِّدها يجوز روايتها من باب الاعتضاد لا من باب الاعتماد.

طيب... هنا في الاستدلال هل الإمام محمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ أورَدَه اعتمادًا أو اعتضادًا؟

اعتضادًا. ليش؟ لأنَّه سبَق ذِكْر آيتَيْن وحديث صحيح؛ إذًا صار اعتضادًا وليس اعتمادًا. واضح هذا؟

ووجه الشاهد في حديث طارق: (**أَنَّ رَسُولَ اَللهِ..... إلىٰ آخره**).

قال: (**دَخَلَ اَلْجَنَّةَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ**)؛ **الذُّباب**: هو أصغر حيوانٍ يُتصوَّر أن يتقرَّب به شخصٌ ما، فإذا كان -لاحظ الآن- التقرُّب إلىٰ غير الله ولو بذُبابٍ مُوجبٌ لدخول النار؛ فكيف بمَن يتقرَّب إلىٰ الأموات وإلىٰ الجِن وإلىٰ الغِيران وإلىٰ الأصنام بالأنعام؟! هذا أشدّ ولَّا لا؟ يقول: هذا العِجل نَذْر للسيد البدوي. هذا أشدّ وأعظم.

طيب... قد يقول قائل: إنَّ جنس التقرُّب بالذباب ليس عبادة عندنا في الشريعة، فلو جاء إنسان وقال: أتقرَّب إلىٰ الله بذَبْح ذبابة. قلنا له: بِدعة. فكيف كان تقرُّبه لغير الله شِركًا، ومعلوم أنَّه لا يكون التقرُّب لغير الله شِركًا إلَّا إذا كان جِنسه عبادة؟!

طالب: ..... (١٠:٢٧).

هذه مسألة ثانية؛ إحنا نتكلَّم عن نفس الذَّبْح، لو جاء إنسان وقال: أنا أتقرَّب إلىٰ الله بذَبْح الذبابة لله تعالىٰ. عبادة ولَّا مو عبادة؟

طالب: ..... (٢٧:٣٦).

مو عبادة؛ شنو؟

طالب: ..... (٢٧:٣٨).

بِدعة، شوف! أنت قلت، بِدعة، نحن نوافقك ولَّا ما توافقونه؟ ما يجوز التقرُّب إلىٰ الله بالذبابة، ولا بذَبْح الحيَّة، ولا بذَبْح العقرب، بل ولا بذَبْح أيش؟ الأسد مثلًا.

لو جاء واحد قال: أنا أضحِّي بزرافة. نقول له: بِدعة. زرافة يجوز أكلها ولَّا لا؟ بس بِدعة ما يجوز أن تتقرَّب بها؛ ليش؟ التقرُّب لا بد أن يكون بجِنس شيءٍ مشروعٍ وهو بهائم الأنعام.

طيب... لماذا كان إذًا ذَبْحه لغير الله شِركًا؟

الجواب: أنَّ نفس الذَّبْح، القضية في قضية الذَبْح وليس في قضية نوع المُتقرَّب به. واضح؟ نفس الذَّبْح؛ تذبَح أي شيء لا يجوز إلَّا أن يكون بأحد أمرَيْن:

إمَّا تخلُّصًا من شرِّه إن كان غير مأكولٍ.

أو تقرُّبًا إلىٰ الله إن كان مأكولًا.

ما في شيء ثالث. خلاص. انتهَىٰ.

إذًا... قرِّبْ ولو ذبابًا؛ فالمقصود ليس التقرُّب بالذُّبابة؛ المقصود التقرُّب بالذَّبْح، بالفِعْل. واضح؟ بالفِعل، مو بنوع المُقرَّب به، وإلَّا هُم يعرفون أنَّ نوع المُقرَّب به ليس بشيء.

إذًا... لا إشكال في هذا الحديث؛ يعني: بعض الناس يظنُّ أنَّ فيه إشكال. لا، ما في إشكال؛ لأنَّ جنس الذَّبْح عبادة لا يجوز أن تُفعَل إلَّا لله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ.

طيب... والتقرُّب شنو؟ عبادة؛ التقرُّب لا يكون إلَّا لله عَزَّوَجَلَّ بالذَبْح، التقرُّب بالذَّبْح لا يكون إلَّا لله، وهذا قرَّرناه في الأول؛ قلنا: (**بَابُ مَا جَاءَ فِي اَلذَّبْحِ لِغَيْرِ اَللهِ**)؛ شنو نوع اللَّام قلنا؟ لام التخصيص، لام التزلُّف، لام التعبُّد، لام التقرُّب. صح ولَّا لا؟

إذًا هنا قال: (**قَرِّبْ**)؛ فالكلام في فِعله (**قَرِّبْ وَلَوْ ذُبَابًا**).

(**فَقَرَّبَ ذُبَابًا، فَخَلُّوا سَبِيلَهُ**)؛ ومات بعد ذلك أو بعد مسافة (**فَدَخَلَ اَلنَّارَ**)؛ مات مُصِرًّا علىٰ شِركه.

والثاني: (**ضَرَبُوا عُنُقَهُ؛ فَدَخَلَ اَلْجَنَّةَ**).

المتن

أحسن الله إليكم، قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ: **فِيهِ مَسَائِلُ**:

اَلْأُولَىٰ: تفسير ﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾ [الأنعام: ١٦٢]

الشرح

طبعًا ﴿صَلَاتِي﴾ صلاة: اسم جنس مُضاف يعُمُّ جميع الصلوات (الفرض، والنَّفْل، والنَّذْر، وما له سبب، وما ليس له سبب).

وكذلك ﴿نُسُكِي﴾ هو مصدر مُضاف، والمصدر المُضاف يعُمُّ جميع أنواع الذبائح يجب أن تكون لله عَزَّوَجَلَّ، سواء:

أردتَ به اللحم: فتذبَحه باسم الله.

أو أردتَ به إكرام الضيف: تذبح باسم الله، وتنوِي إكرام الضَّيف.

إذا كان أُضحية: تذبح باسم الله، تنوِي التَّقرُّب باللحم إلىٰ الله عَزَّوَجَلَّ بإطعام الفقراء والمساكِين.

المتن

اَلثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ۝٢﴾ [الكوثر: ٢]

اَلثَّالِثَةُ: الْبَدَاءَةُ بِلَعْنَةِ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اَللهِ.

الشرح

(**الْبَدَاءَةُ بِلَعْنَةِ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اَللهِ**)؛ دليل علىٰ ماذا؟ علىٰ أنَّه أخطر من العقوق. صح؟ لأنَّ الشِّرْك أخطر من العقوق.

المتن

اَلرَّابِعَةُ: لَعْنُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، وَمِنْهُ أَنْ تَلْعَنَ وَالِدَيِ اَلرَّجُلِ فَيَلْعَنَ وَالِدَيْكَ.

الشرح

نعم؛ هذا أيضًا باب خطير؛ أنَّك أنت تسُبُّ فلان، فهو يسُبُّ والدَيْك؛ فتكون أنت المتسبِّب.

المتن

اَلْخَامِسَةُ: لَعْنُ مَنْ آوَىٰ مُحْدِثًا، وَهُوَ اَلرَّجُلُ يُحْدِثُ شَيْئًا يَجِبُ فِيهِ حَقُّ اللهِ؛ فَيَلْتَجِئُ إِلَىٰ مَنْ يُجِيرُهُ مِنْ ذَلِكَ.

الشرح

هذا أحد أنواع المُحدِث، وهو: (**اَلرَّجُلُ الَّذِي يُحْدِثُ شَيْئًا**)؛ أي بمعنىٰ: يرتكبُ ما به يستحقُّ الحدَّ، (**يُحْدِثُ شَيْئًا**)؛ يعني: يرتكبُ ما به يستحقُّ الحدَّ، كالسرقة، أو الزنا، أو اللِّواط، أو الحِرابة، ونحو ذلك.

فيلجأ إلىٰ مَن يشفع له لكي لا يقيم عليه الحدَّ؛ فيدخُل تحت هذا الحديث.

المتن

اَلسَّادِسَةُ: لَعْنُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ اَلْأَرْضِ، وَهِيَ اَلْمَرَاسِيمُ اَلَّتِي تُفَرِّقُ بَيْنَ حَقِّكَ مِنَ اَلْأَرْضِ وَحَقِّ جَارِكَ، فَتُغَيِّرُهَا بِتَقْدِيمٍ أَوْ تَأْخِيرٍ.

الشرح

هذا أيضًا أحد الأنواع المشهورة في تغيير منارات الأرض: حدود الأرض، رسوم الأرض.

المتن

اَلسَّابِعَةُ: اَلْفَرَقُ بَيْنَ لَعْنِ اَلْمُعَيَّنِ وَلَعْنِ أَهْلِ الْمَعْصِيَةِ عَلَىٰ سَبِيلِ اَلْعُمُومِ.

الشرح

لله درُّ الإمام! الإمام رَحِمَهُ ٱللَّهُ لماذا يُنبِّه هذا التنبيه؟ **(اَلْفَرَقُ بَيْنَ لَعْنِ اَلْمُعَيَّنِ وَلَعْنِ أَهْلِ الْمَعْصِيَةِ عَلَىٰ سَبِيلِ اَلْعُمُومِ)**؟

مَن لا يفهم يستغرب هذا الكلام من الخوارج والمتأثِّرين به، النبي ﷺ قال: **(لَعَنَ اَللهُ مَنْ)**. **(مَنْ)**؛ من ألفاظ العموم ولَّا الخصوص؟ عموم باتِّفاق الأصوليِّين، ما في خلاف بينهم:

(لَعَنَ اَللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اَللهِ).

(لَعَنَ اَللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ).

(لَعَنَ اَللهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ اَلْأَرْضِ).

(لَعَنَ اَللهُ مَنْ آوَىٰ مُحْدِثًا).

ألفاظ العموم، والقاعدة عند أهل السُّنَّة والجماعة «أنَّ ألفاظ العموم تُحكَىٰ علىٰ العموم، لا يجوز تنزِيلها علىٰ الخصوص».

يعني أنت مثلًا تشوف إنسان لَعَنَ والدَيْه تقول له: الله يلعنك. تقول: ليش تلعن الرجُل؟ قال: لأنَّ الرسول لعَنَه؛ قال: (**لَعَنَ اَللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ**)؛ فهو لعَنَ والدَيْه؛ فأنا أقول: الله لعَنَكَ.

ما يجوز. واضح هذا ولَّا لا؟ ليش؟ لأنهَّ تنزيل الحُكم علىٰ المُعيَّن لا بد من وجود الشروط وانتفاء الموانع، ومَن الذي يتأكَّد من وجود الشروط وانتفاء الموانع إلَّا أن يكون قاضيًا، أو مُفتيًا أو حاكمًا! خُذْ هذه ترتاح.

فأنت الآن -مثلًا- أضرب لك مثال: قال ﷺ: «**نِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مَائِلَاتٌ مُمِيلَاتٌ، رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ؛ اِلْعَنُوهُنَّ فَإِنَّهُنَّ مَلْعُونَاتٍ**»؛ ما يجوز أنَّك أنت كل ما تشوف متبرِّجة تقول: الله يلعنكِ. ما يجوز. ليش ما يجوز؟ لأنَّ الحديث عام «**اِلْعَنُوهُنَّ**»، ما قال: «اِلعَنها»؛ «**اِلْعَنُوهُنَّ**»، يعني: علىٰ سبيل العموم أنت تقول -مثلًا-: لعَنَ الله الكاسيات العاريات المائلات.

وقد وقَعَ شيءٌ من هذا في زمن النبي ﷺ؛ كيف؟ قال عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ: «**لَعَنَ اللهُ شَارِبَ الْخَمْرِ**»؛ هذا عام ولَّا خاص؟ عام «**شَارِبَ الْخَمْرِ**»؛ عامٌّ، فجيءَ

برجُلٍ قد جُلِدَ بالخمر مرة بعد المرة بعد المرة بعد المرة، يعني: مو مرة مرتين ثلاث-، فقال رجلٌ من الصحابة بعد ما أقام عليه الحدَّ وضُرِبَ وجُلِدَ، قال: لعَنَه الله، ما أكثر ما يُؤتَىٰ به فيُجلَد في الخمر. الآن صار معيَّن ولَّا لا؟ مُعيَّن. ماذا قال النبي ﷺ؟ قال: «**مَهْ! فَإِنَّهُ رَجُلٌ يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ**». أيشلون الحين هناك «**لَعَنَ اللهُ شَارِبَ الْخَمْرِ**»؟ اللي ما يفهم يظنُّ هذا تعارُض، ما في تعارُض؛ هذاك عام «**لَعَنَ اللهُ شَارِبَ الْخَمْرِ**»؛ عام، تبي تلعن المُعيَّن من شُرَّاب الخمر! لا بد من أن تدرُس القضية لتتأكَّد من وجود الشروط وانتفاء الموانع، وهل أنت أهل لذلك أو لا بد أن يقوم به القاضي والمُفتِي والحاكم؟ أضرب لكم مثال مثالًا أوضح -إن شاء الله ما تنسونه- للتفرِيق بين العموم، والله، كثير -ما أقول: قليل- من طلبة العلم اليوم ينتسبُون إلىٰ منهج السلف لا يُفرِّقُون بين العموم والخصوص؛ فيقعُون فيما وقَعَ فيه الخوارج من تنزيل الأحكام العامة علىٰ الأفراد، وهذا خطأ عظيم.

أن أضرب لكم مثال: لو واحد جاء، عُمر مؤذِّن في المسجد، قال له: يا عُمر، ما حُكم السارق في الإسلام؟ شو راح تقول يا عُمر؟

طالب: ..... (٣٦:٤٣).

أحسنت! يقول: حُكم السارق في الإسلام أن تُقطَع يده. هذا الآن كما قال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨]؛ ﴿ٱلسَّارِقُ﴾ اسم يعُمُّ ولَّا يخُصُّ؟ يعُمُّ، أي: أيُّ إنسانٍ يسرق؛ هذا من ألفاظ العموم.

فجيء برجُلٍ في زمن عُمر بن الخطَّاب قد سَرَق فلم يُقِمْ عليه الحد. يعني شنو نقول؟ نقول: عُمر ما حكَمَ بما أنزل الله؟ لا، حَكَمَ. لماذا لم تُقمْ يا عُمر الحدَّ؟ قال: «وُجِدَ مانع». هذا الآن قضية معيَّنة. صحَّ ولَّا لا؟

ما هو المانع يا عُمر؟ قال: «عام المجاعة أصاب الناس مجاعةٌ؛ فأوقفتُ عنهم الحُكم»؛ مانع، وجود المانع.

أنت الآن، رجُل يعمل في الشُّرطة وراح مسَك لص، مسَك وكتَبَ في حقَّه للقاضي الشرعِي: فلان بن فُلان بعينه سرَق، وكذا وكذا.... سرق، والقضية كذا كذا كذا..... رفَعَ المُحقِّق الأمر إلىٰ النيابة، النيابة طالبَتْ القاضي بإقامة الحدِّ بقَطْع يده، فقام القاضي لم يقطع يده. يا قاضي، ليش ما قطعْتَ يده؟ يجيه يعقوب ولَّا يجيه شخص يقول له: يا قاضي، ليش ما قطعْتَ يده؟ قال: وُجِدَ مانع. ما هو المانع؟ قال: لأنَّ المسروق كان من بيت مال المسلمِين؛ فاستحقَّ التعذِير ولم يستحقَّ القَطْع.

يا إخوان، لا بد أن نُفرِّق بين العموم والخصوص.

هذا معنىٰ كلام الإمام (**اَلْفَرْقُ بَيْنَ لَعْنِ اَلْمُعَيَّنِ وَلَعْنِ أَهْلِ الْمَعْصِيَةِ عَلَىٰ سَبِيلِ اَلْعُمُومِ**)؛ فأهل المعاصِي يستحقُّون اللَّعْن علىٰ سبيل العموم ولَّا لا؟

أنت تقول: أَلَا لعنة الله علىٰ الكافِرين. مو كل ما تشوف كافر تقول: الله يلعنك. ما يجوز. واضح؟

لعنة الله علىٰ اليهود. مو كل يهودي تشوفه تقول: الله يلعنك. ما يجوز؛ بل تدعو لهم بأيش؟ بالهِداية في أعيانهم.

أَلَا لعنة الله علىٰ الظالمِين. شفت ظالم؛ ما تجوز تقول: الله يلعنك. ما يجوز؛ هذا فِعل مَن؟ أنَّهم لا يُفرِّقُون بين العموم والخصوص؟ الخوارج؛ انتبه!

وصار بنقِيضهم مَن؟ المرجئة، اللي لا يُنزلُون الأحكام لا من حيث العموم ولا من حيث الخصوص.

أمَّا أهل السُّنَّة يقولون: لا؛ نُقِيم ونُجرِي هذه الأحكام من حيث العموم علىٰ عمومها، ومن حيث الخصوص بشروطها.

المتن

أحسن الله إليكم، قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ:

اَلثَّامِنَةُ: هَذِهِ اَلْقِصَّةُ اَلْعَظِيمَةُ، وَهِيَ قِصَّةُ اَلذُّبَابِ

الشرح

هي قصة عظيمة في كونها فيها عِبَر، وفيها عِظات، والصبر لأهل الإيمان والتُّقَىٰ، والتمسُّك علىٰ التوحيد.

المتن

اَلتَّاسِعَةُ: كَوْنُهُ دَخَلَ اَلنَّارَ بِسَبَبِ ذَلِكَ اَلذُّبَابِ اَلَّذِي لَمْ يَقْصِدْهُ؛ بَلْ فَعَلَهُ تَخَلُّصًا مِنْ شَرِّهِمْ.

الشرح

طيب... سؤال الآن: قد يفهم بعض الناس أن الإمام أنَّه لا يعذُر بالإكراه، وهذا غير صحيح؛ فإنَّه نصَّ في كتاب [**كَشْف الشُّبُهات**] أنَّ المُكرَه معذور، ونصَّ علىٰ أنَّ المُكرَه معذور في استنباطاته في تفسيره في الآيات.

طيب... هنا قال: (**بَلْ فَعَلَهُ تَخَلُّصًا مِنْ شَرِّهِمْ**)؛ لماذا الآن ما عَذَرَه الإمام، ما قال: يمكن له عُذْر؟

يقول الشُّرَّاح لكتاب [**التوحيد**] يقولون: إنَّما فَعَلَه علىٰ وجه الاستهزاء والسُّخرية وكأنَّه لم يفعل شيئًا. فاهمِين الآن؟ هو مو مقصوده بس قال: «ذبابة» بس؛ أيش الذُّباب هذا؟ فاستهان بأيش؟ فاستهان بالشِّرْك.

هو لو فعَلَه غير مستهِينٍ لكان معذورًا.

إذًا... أين وجه الإشكال؟ أنَّه فعَلَ الشِّرْك مستهِينًا به.

مَن فعَلَ الكُفر معذورًا عَذَرَه الله في القرآن ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [النحل: ١٠٦]

معناته: أنَّه اللي ما شرَحَ بالكُفر صدره، وأنَّه كارهٌ لهذا الفِعل لكن قاله أو فعَلَه؛ لا يُعاقَب.

فهذا الرجل هل كان كارهًا لهذا الفِعل أو فعَلَه احتقارًا واستصغارًا؟

طالب: ..... (٤٢:١٣).

أحسنتَ! فعَلَه احتقارًا ؟؟؟

طالب: ..... (٤٢:٢٤).

لا لا أبدًا.

طالب: ..... (٤٢:٢٦).

ما يخالِف؛ هذا ما يدلُّ علىٰ أنَّ الأُمم السابقة ما هُم مُؤاخَذِين «**وَرُفِعَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ**»، ما في حَصْر؛ وين الحَصْر؟! ما في حَصْر أنَّ الأُمم السابقة ليسوا كذلك؛ بل قال الله جَلَّوَعَلَا عن موسىٰ عَلَيْهِٱلسَّلَامُ: ﴿وَٱخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُۥ سَبْعِينَ رَجُلًا لِّمِيقَٰتِنَا ۖ فَلَمَّآ أَخَذَتْهُمُ ٱلرَّجْفَةُ قَالَ رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلُ وَإِيَّىَّ ۖ أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَّا ۖ﴾ [الأعراف: ١٥٥]؛ معناته: القاعدة مضطردة. واضح؟

فهنا القضية أنَّ قضايا التوحيد ما في شيء اسمه «خاص بالأُمَّة، غير خاص»؛ قضايا الشِّرْك ما في شِرْك هنا، مو شِرْك هناك إلَّا علىٰ مذهب الأشاعرة.

مذهب الأشاعرة: يمكن التوحيد عندهم يصير شِرْك عندنا، يمكن الشِّرْك عندنا يصير توحيد عندهم؛ هذا مو موجود في مذهب أهل السُّنَّة والجماعة.

مذهب أهل السُّنَّة والجماعة: أنَّ التوحيد توحيدٌ منذ خلَقَ الله الخليقة، هو لن يتغيَّر، وأنَّ الشِّرْك شِركٌ لن يتغيَّر. واضح؟ هذه مسألة مهمة.

إذًا (**بَلْ فَعَلَهُ تَخَلُّصًا مِنْ شَرِّهِمْ**)؛ علىٰ وجه أيش؟ الاحتقار والاستهزاء. نسأل الله السلامة والعافية!

المتن

اَلْعَاشِرَةُ: مَعْرِفَةُ قَدْرِ اَلشِّرْكِ فِي قُلُوبِ اَلْمُؤْمِنِينَ؛ كَيْفَ صَبَرَ ذَلِكَ عَلَىٰ اَلْقَتْلِ وَلَمْ يُوَافِقْهُمْ عَلَىٰ طِلْبَتِهِمْ، مَعَ كَوْنِهِمْ لَمْ يَطْلُبُوا إِلَّا اَلْعَمَلَ اَلظَّاهِرَ؟

الشرح

يعني: هذا أَخَذَ بالعزيمة، والأَخْذ بالعزائم هذا جائز، أليس ياسر أَخَذَ بالعزيمة وصبَر؟ بلىٰ؛ بينما عمَّار لم يأْخُذ بالعزيمة فقال كلمة الكُفر؛ فعَذَرَه الله.

الأول: استحقَّ الجنة وهو «ياسر» بصَبْره علىٰ العزيمة.

والثاني: عذَرَه الله لأَخْذه بالرُّخصة.

طالب: ..... (٤١:٤٤).

لا لا، بلال ما قُتِلَ حتىٰ نقول: بلال. ممكن نقول: بلال. لأنَّ بلال أيضًا قالوا له: قُل كلمةً نترُكك عن التعذِيب. فأَبَىٰ، أخَذَ بالعزيمة.

المتن

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ اَلَّذِي دَخَلَ اَلنَّارَ مُسْلِمٌ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَافِرًا؛ لَمْ يَقُلْ: «**دَخَلَ اَلنَّارَ فِي ذُبَابٍ**».

الشرح

تنبيه لطيف؛ يعني: كان في الأصل مسلم، فلمَّا احتقَرَ الشِّرْك صار مثلهم، فلمَّا استصغَرَ الشِّرْك صار مثلهم.

المتن

اَلثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: فِيهِ شَاهِدٌ لِلْحَدِيثِ اَلصَّحِيحِ: «**اَلْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَىٰ أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ**».

الشرح

يعني: يمكن الإنسان يقول القول أو يفعل الفِعل ثم يموت؛ هذا دلَّ علىٰ قُرْب الجنة أو قُرْب النار.

المتن

اَلثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ أَنَّ عَمَلَ اَلْقَلْبِ هُوَ اَلْمَقْصُودُ اَلْأَعْظَمُ، حَتَّىٰ عِنْدَ عَبَدَةِ اَلْأَوْثَانِ.

الشرح

نعم؛ (**عَمَلَ اَلْقَلْبِ هُوَ اَلْمَقْصُودُ اَلْأَعْظَمُ**)؛ والأساس في التقرُّبات، في النيَّات، في الإيمان، والجوارح تبعًا.

المتن

أحسن الله إليكم، قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ:

بَاب لَا يُذْبَحُ لِلَّهِ بِمَكَانٍ يُذْبَحُ فِيهِ لِغَيْرِ اَللهِ

وقول الله تعالىٰ: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا﴾ [التوبة: ١٠٨] الآية

عن ثابت بن الضحاك رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: " نذر رجل أن ينحر إبلا ببوانة، فسأل النبي ﷺ فقال: هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد؟ قالوا: لا. قال: فهل كان فيها عيد من أعيادهم؟ قالوا: لا. فقال رسول الله ﷺ: أوف بنذرك، فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا فيما لا يملك ابن آدم" رواه أبو داود. وإسناده علىٰ شرطهما

الشرح

هذا الباب أورَدَه المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تبعًا للباب السابق، الباب السابق الذَّبْح لغير الله شِركٌ أكبر مُخرِجٌ من المِلَّة؛ هذا الباب:

- شِرْكٌ أصغر.
- وطريقٌ إلىٰ الوقوع في الشِّرْك الأكبر.
- ومُشابهةٌ للمُشركِين.
- وبِدعة في الدِّين.

هذه أربعة أمور احفظها.

قال: (**بَاب لَا يُذْبَحُ لِلَّهِ بِمَكَانٍ يُذْبَحُ فِيهِ لِغَيْرِ اَللهِ**)؛ وهذه القاعدة قاعدة عامة؛ لا يجوز أن تتقرَّب إلىٰ الله بأيِّ نوعٍ من أنواع القرابِين إذا كان هذا المكان يُتقرَّب فيه لغير الله.

مثلًا: مكان يُصلِّي فيه الناس للصنم؛ ليس لك أن تُصلِّي فيه حتىٰ لو كنتَ تصلِّي لله.

مثلًا: مكان يقصده الناس تبرُّكًا؛ فليس لك أن تقصد هذا المكان تبرُّكًا ما لم يثبُت في الشريعة.

هذه قضايا مهمة جدًّا! الأماكن التي يُقدَّس فيها غير الله، يُعظَّم فيها غير الله لا يجوز أن يقصده المُوحِّد؛ لأنَّ قَصْده لهذا المكان إقرارٌ بما عليه المُشركون،

أو يُفهَم منه الإقرار، ومشاركةٌ للمشركِين في أفعالهم في الظاهر؛ الناس أيش درَّاهم أنَّك أنت تُصلِّي لله؟ لمَّا تسجُد بالهم تسجُد للصنم. صح ولَّا لا؟ ما يجوز.

وأيضًا كيف تسجُد في مكانٍ فيه صنمٌ أو وثنٌ؟ فقد أتيْتَ ببِدعة، هذه قضية مسلَّمة عامَّة (**لَا يُذْبَحُ لِلَّهِ بِمَكَانٍ يُذْبَحُ فِيهِ لِغَيْرِ اَللهِ**).

المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بوَّبَ علىٰ صورة مُفردة لموافقة الباب الذي قبله، وإلَّا الأدلَّة أعمّ من الباب. فشوفوا الفقه العجيب! الباب صورةٌ معيَّنةٌ من صور المسألة السابقة، والأدلَّة عامة؛ فهو يريد أن يُقول لنا: انتبهوا من الذَّبْح لغير الله، وانتبهوا من العبادة لله في مكان يُعبَد غير الله!

الخصوص: فهِمناه من العنوان.

والعموم: فهِمناه من الأدلَّة التي أوردها المصنِّف.

(**لَا يُذْبَحُ لِلَّهِ بِمَكَانٍ يُذْبَحُ فِيهِ لِغَيْرِ اَللهِ**)؛ وهذا الحُكم لا تنسَىٰ أن تحفظه، يجري في الزمان «لا تذبَح لله في زمنٍ يُذبَح فيه لغير الله.

لذلك النبي -صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ- ماذا قال؟ «**لا رَجَبَ وَلا عَتِيرَةَ**»؛ ليش قال: «**لا رَجَبَ وَلا عَتِيرَةَ**»؟ لأنَّ الجاهليِّين كانوا يتقرَّبُون بالرجبيَّة والعتِيرة؛ إذًا كذلك الزمان:

مثلًا: السبت تُعظِّمه مَن؟ اليهود.

والأحد؟

طالب: ..... (٢٢:٥٠).

إذًا لا يجوز لنا أن نخُصَّ العبادة لله في هذه الأيام المُعظَّمة والأزمنة المُعظَّمة لغير الله. فهِمنا هذه؟ يعني: نَحذر في عباداتنا من الأماكن التي يُعظَّم فيها غير الله، فلا نذهب إليها لتعظيم الله، ونَحذر من الأزمنة التي يُعظَّم فيها غير الله، فلا نُخصِّصها لتعظِيم الله، نصير مُشابِهين لهم، نقول: ها، ما دام هُم راحوا في هذا اليوم يحتفلون بربِّهم؛ إحنا نحتفل بربِّنا. لا، لسنا عبدةً مُقلِّدِين؛ نحن نتَّبع ما شَرَعه الله عَزَّوَجَلَّ.

ومن هذا الباب أقول قولًا إن كان صوابًا فمن الله، وإن كان خطأً فمن نفسي: لكن بالاستطراد أو بجَمْع الأدلَّة يتبيَّن لنا أنَّه ليس لنا أن نفعل شيئًا بناءً علىٰ شيءٍ لم يأتِ في الشَّرْع لأنَّ هذا من أفعال المشركِين الذين يُحدِثُون علىٰ أهوائهم في دِينهم، فنحن في كل حدثٍ ننظُر ما أمَرَنا الله به ورسوله فنفعل، ما لم يأمرُنا الله به ورسوله لا نُقلِّد فيه أهل الكتابَيْن ولا أهل الفُرْس ولا المجوس، ولا غيرهم.

فنخلُص من هذا:

أنَّه لا يُذبَح لله بمكان يُذبَح فيه لغير الله.

لا يُذبَح لله بزمان يُذبَح فيه لغير الله.

لا يُذبَح لله بسبب يُذبَح بسببه لغير الله.

انتبهوا! هذا كلُّه ينبغي أن نكون معتزِّين بما جاء في شَرْعنا زمانًا ومكانًا وسببًا:

- **زمانًا**: مثل عيد الأُضحية. صح ولَّا لا؟؟ والعقيقة، والنَّذْر؛ هذا زمان.
- **ومكانًا مثل**: ذَبْح المتمتِّع والقارن في مكة، وفي دم فِدية الأذىٰ في مكة، وفي دم تَرْك الواجب في مكة، وفي دم المُحْصَر، المُحصَر -علىٰ قول الجمهور- في مكة.

إذًا... ننتبه لهذه القضية التي تُفرِّق بين المُوحِّدين وبين مَن يتشبَّه بالمشركِين.

أورَدَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تحت هذا الباب آية وحديث:

أمَّا الآية: فهي قوله تعالىٰ: ﴿لَا تَقُمۡ فِيهِ أَبَدٗاۚ﴾ [التوبة: ١٠٨]؛ من سورة التوبة، هذه الآية هل فيها ذِكْر الذَّبْح؟ لا. لاحظ الآن! إذًا معناه أنَّه عامٌّ.

﴿لَا تَقُمۡ فِيهِ أَبَدٗاۚ﴾ لماذا؟ لأنَّ المُنافقِين أرادوا التقرُّب لأهوائهم وشياطِينهم في تفرقة جَمْع المسلمِين فبنوا مسجدًا؛ فأَمَرَ الله نبيَّه أن لا يقوم فيه، بل وأمَرَه فقال ﴿لَا تَقُمۡ فِيهِ أَبَدٗاۚ﴾ إذًا... **أين يقوم؟** ﴿لَّمَسۡجِدٌ أُسِّسَ عَلَى ٱلتَّقۡوَىٰ مِنۡ أَوَّلِ يَوۡمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِۚ﴾ [التوبة: ١٠٨]؛ لأنَّ معناه: يقول لنا:

﴿لَا تَقُمْ﴾؛ في مكان كذا أو في زمان كذا؛ فالمعنى: قُمْ في المكان الذي أمَرَكَ الله، قُمْ في الزمان الذي أمرَكَ الله.

وأمَّا حديث ثابت: فصورته الاستدلال بهذا الحديث، وجه الاستدلال بهذا الحديث واضح؛ (**نَذَرَ رَجُلٌ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلاً بِبُوَانَةَ**)؛ وكان نَذْرُه هذا قبل الإسلام، والقاعدة المضطردة «أنَّ الكافر إذا أسلَمَ فإنَّ أيمانه ونُذُوره التي تكون على وجه البِرِّ باقية». واضح؟

وبُوانة: اسم منطقة قريبة من مكة.

(فَسَأَلَ اَلنَّبِيَّ ﷺ)؛ أي: سأَلَ النبيُّ ﷺ الرجُل نفسه، أو جماعةً حوله.

(فَقَالَ: «**هَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ اَلْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟**»)؛ يعني: ليش تُخصِّص هذا المكان؟ شنو المقصود؟

هكذا جاء على لسانك ولَّا لأنَّه عِيدٌ من أعياد الجاهليَّة؟ والعيد يُطلَق على مكان الاجتماع، ويُطلَق على زمان الاجتماع؛ فكلُّ مكانٍ يجتمع فيه الناس يُسمَّى «عِيدًا»، وكلُّ زمانٍ يجتمع فيه الناس يُسمَّى «عيدًا».

(**هَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ**)؛ والوثن أعمّ من الصنم، وهو: كلُّ شيءٍ يُعبَد من دون الله على أي صورةٍ كانت؛ مثلًا: الصليب وثن، والشجر وثن، والحجر وثن، والقبر وثن، والغار وثن؛ أمَّا الصنم ما كان على هيئةٍ مُعيَّنة.

(**قَالُوا: لَا**)؛ معناته: أنَّ النبي ﷺ سأَلَ عموم الجالسِين حوله.

(**قَالُوا: لَا. قَالَ: «فَهَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟»**):

الأول: (**فِيهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ اَلْجَاهِلِيَّةِ**)؛ متعلِّق بالمكان.

الثاني: (**فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ**)؛ متعلِّق بالزمان.

فسأَلَ التَّمايُز المكاني، ثم سأَلَ التَّمايُز الزماني.

(«**فَهَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟**» **قَالُوا: لَا. فَقَالَ رَسُولُ اَللهِ** ﷺ)؛ يعني: عند ذلك.

(**أَوْفِ بِنَذْرِكَ**)؛ تطمَّن أنَّ هذا النَّذْر لله خرَجَ علىٰ لسان هذا الرجُل أنَّه يذبَح ببُوانة، ولم يقصد لا وثنًا، ولا عيد من أعياد الجاهليَّة؛ فقال: (**أَوْفِ بِنَذْرِكَ**).

لو جاءك أنت الشيخ حمد شخص قال: والله نَذَرْتُ أنِّي أذبح خروف في العبدلي.

لا، تسأل تقول: اشمعنا أنت قلت: العبدلي؟ أَبِي أعرف؛ ليش العبدلي؟ هل فيه شيء خاص، في احتفال خاص إحنا ما ندرِي؟

قال: لا والله، ما في شيء؛ شيء اللي طلَعَ علىٰ لسانِي. تقول: ما في بأس، روح أَوْفِ بنَذْرِك.

وهذه مسألة فقهية! لو أنَّ رجُلًا نَحرَ أن يذبح شيئًا في مكانٍ معيَّن، أو يعبُد الله في مكان معيَّن؛ فهل يلزمه المكان أو لا يلزمه؟

إن قلنا: لا يلزمه. فمعناه: ذِكْر المكان لَغْوٌ في الكلام، والنَّذْر لازمٌ.

لكن الصحيح من أقوال أهل العلم: التفرقة بين الأماكن الفاضلة وغير الفاضلة.

فلو أنَّه قال: نَذرْتُ أن أذبح إبلًا في مكة. يجب أن يُوفِي بنَذْره في مكة.

لكن لو قال: نذرْتُ أن أذبح خِرفانًا للفقراء -مثلًا- في حَوَلي مثلًا. وبعدين قال: ها، وين أدور لي فقراء في حَوَلي؟ بروح أذبح للفقراء مثلًا في المهبولة.

الصحيح: أنَّه لا يلزمه هذا النَّذْر في المكان الذي نَذَرَه، ويُعتبر من لغو الكلام في ذِكْر التعيين؛ إلَّا إذا كان الفقراء موجودِين حقيقةً.

قال: (**أَوْفِ بِنَذْرِكَ؛ فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اَللهِ**)؛ فقوله: (**لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اَللهِ**)؛ دلَّ علىٰ أنَّ النَّذْر في مكان الوثن، أو في مكان عِيد الجاهليَّة معصيةٌ لله تعالىٰ، ونَذْر المعاصِي لا يجوز الوفاء به.

لكن الخلاف بين الفقهاء ليس في هذا، هذا بالاتِّفاق «كلُّ نَذْر معصية لا يجوز الوفاء به» بالاتِّفاق؛ أين الخِلاف بينهم إذًا؟

الخلاف بينهم: هل تجب الكفَّارة أو لا تجب؟

يعني مثلًا: شخص قال: والله لا أصِلُ رحمِي. هذه معصية ولَّا مو معصية؟ معصية، بالإجماع لا يجب الوفاء بهذا النَّذْر.

طيب... هل تجب عليه الكفَّارة أو لا؟ الصحيح من أقوال أهل العلم: أنَّ كل نَذْر معصية ففيه كفَّارة يمين؛ لأنَّه جاء عند أبي داود «كفَّارة النَّذْر كفَّارة اليمين».

قال: (**وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ اِبْنُ آدَمَ**)؛ يعني: لا يوجد نَذْر فيما لا يملك ابن آدم.

فلو قلتَ أنت: نَذْرٌ لله عليَّ أن أتصدَّق بسيارة صديقي. هذا النَّذْر لا يقع، وعليك كفَّارة يمين.

لماذا لا يقع؟ لأنَّك لا تملك سيارة صديقك.

ولماذا عليك كفَّارة يمين؟ عشان ما تلعب بالنَّذْر.

المتن

أحسن الله إليكم، قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ: **فِيهِ مَسَائِلُ**:

اَلْأُولَىٰ: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا﴾

اَلثَّانِيَةُ: أَنَّ اَلْمَعْصِيَةَ قَدْ تُؤَثِّرُ فِي اَلْأَرْضِ، وَكَذَلِكَ اَلطَّاعَةُ.

الشرح

(**تُؤَثِّرُ فِي اَلْأَرْضِ**)؛ فتُصبِح هذه الأرض العبادة فيها مُحرَّمة، والطاعة مؤثِّرة في الأرض فتُصبح هذه البُقعة مباركة.

المتن

اَلثَّالِثَةُ: رَدُّ اَلْمَسْأَلَةِ اَلْمُشْكِلَةِ إِلَىٰ اَلْمَسْأَلَةِ اَلْبَيِّنَةِ؛ لِيَزُولَ اَلْإِشْكَالُ.

الشرح

من أين يُفهَم هذا؟ يُفهَم هذا من عموم قوله: ﴿لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى ٱلتَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِۚ﴾ ويُفهَم من استفصال النبي ﷺ (**رَدُّ اَلْمَسْأَلَةِ اَلْمُشْكِلَةِ إِلَىٰ اَلْمَسْأَلَةِ اَلْبَيِّنَةِ**).

المتن

اَلرَّابِعَةُ: اسْتِفْصَالُ اَلْمُفْتِي إِذَا اِحْتَاجَ إِلَىٰ ذَلِكَ.

الشرح

والاستفصال نفسه يدلُّ علىٰ حماية النبي ﷺ لجَناب التوحيد.

المتن

اَلْخَامِسَةُ: أَنَّ تَخْصِيصَ اَلْبُقْعَةِ بِالنَّذْرِ لَا بَأْسَ بِهِ إِذَا خَلَا مِنَ اَلْمَوَانِعِ.

الشرح

ومن الموانع ما ذَكرناه.

المتن

اَلسَّادِسَةُ: اَلْمَنْعُ مِنْهُ إِذَا كَانَ فِيهِ وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ اَلْجَاهِلِيَّةِ، وَلَوْ بَعْدَ زَوَالِهِ.

اَلسَّابِعَةُ: اَلْمَنْعُ مِنْهُ إِذَا كَانَ فِيهِ عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ، وَلَوْ بَعْدَ زَوَالِهِ.

الشرح

لأنَّ زوال الوثن أو زوال العيد لا يعني أنَّ المكان أصبح قابلًا لتخصيص العبادة.

المتن

اَلثَّامِنَةُ: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ اَلْوَفَاءُ بِمَا نَذَرَ فِي تِلْكَ اَلْبُقْعَةِ لِأَنَّهُ نَذْرُ مَعْصِيَةٍ.

اَلتَّاسِعَةُ: اَلْحَذَرُ مِنْ مُشَابَهَةِ اَلْمُشْرِكِينَ فِي أَعْيَادِهِمْ، وَلَوْ لَمْ يَقْصِدْهُ.

الشرح

لأنَّ استفصال النبي عن عيد أو عن وثن من أوثان الجاهلية؛ حتىٰ لا يقع المُشرِك في مُشابهة المُشركِين في أعيادهم، أو في أماكن عباداتهم.

المتن

اَلْعَاشِرَةُ: لَا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ.

الشرح

(**لَا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ**)؛ لا يجوز للإنسان أن يَفِيَ بنَذْر المعاصِي؛ هذا مُحرَّم.

لو قال رجُل: نَذْر عليَّ أن أسرق. لا يجوز أن يسرق؛ يجب عليه أن يُكفِّر عن يمينه.

المتن

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: لَا نَذْرَ لِابْنِ آدَمَ فِيمَا لَا يَمْلِكُ.

الشرح

طبعًا هنا (**لَا نَذْرَ لِابْنِ آدَمَ فِيمَا لَا يَمْلِكُ**)؛ فيما لو نَذَرَ في مُلْك غيره؛ فبالاتِّفاق لا يقع النَّذْر، وعلىٰ الصحيح: عليه كفَّارة أيش؟

طالب: يمين.

يمين.

لكن في صورة واحدة أُحبُّ أن أُنبِّهكم عليها لتوسعة المدارك والبحث حولها: لو نَذَرَ فيما سيملك، هو ما يملك الآن لكن سيملك؛ هل يقع أم لا؟ مثال ذلك: لو قال رجلٌ: نَذْرٌ عليَّ إن ملَكْتُ مالًا أن أُنفِقَ مائة ألف دينار. الصحيح: أنَّه يجب؛ لماذا؟ لأنَّه مُعلَّقٌ بالشَّرْط.

المتن

أحسن الله إليكم، قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ:

بَابٌ مِنْ اَلشِّرْكِ اَلنَّذْرُ لِغَيْرِ اَللهِ

الشرح

وهكذا لو نَذَرَ وقال: نَذْرٌ عليَّ أن أتصدَّق بمائة ألف دينار. وهو لا يملك إلَّا عشرة آلاف؛ هذا النَّذْر لازمٌ له، متعلِّقٌ برقبته حتىٰ يملك.

المتن

قال:

بَابٌ مِنْ اَلشِّرْكِ اَلنَّذْرُ لِغَيْرِ اَللهِ

وقول الله تعالىٰ: ﴿يُوفُونَ بِٱلنَّذۡرِ﴾ [الإنسان: ٧]

وقوله: ﴿وَمَآ أَنفَقۡتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوۡ نَذَرۡتُم مِّن نَّذۡرٖ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعۡلَمُهُۥۗ﴾ [البقرة: ٢٧٠]

وفي الصحيح عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أن رسول الله ﷺ قال: "من نذر أن يطيع الله فليطعه ; ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه"

الشرح

(**أَنْ يَعْصِ اَللهَ**)؛ يجوز أن تقول: (**أَنْ يَعْصِ اَللهَ**)؛ يعني: يعصِيَ الله. يجوز.

هذا الباب أورده المُصنِّف لقوة العلاقة بين الذَّبْح والنَّذْر؛ فإنَّ الذَّبْح قد يكون علىٰ وجه النَّذْر، والنَّذْر قد يكون فيه الذَّبْح.

وقوله: (**بَابٌ مِنْ اَلشِّرْكِ اَلنَّذْرُ لِغَيْرِ اَللهِ**)؛ كقوله فيما سبقَ: «**بَابٌ مِنْ اَلشِّرْكِ اَلذَّبْح لِغَيْرِ اَللهِ**»؛ لماذا كان النَّذْر لغير الله شِركًا؟ لأنَّ النَّذْر عبادة، وصَرْف العبادة لغير الله شِركٌ.

ما هو النَّذْر؟ هذه مسألة مهمة!

النَّذْر: هو إيجاب المُكلَّف شيئًا علىٰ نفسه لم يُوجبه الشارع.

هذا النَّذْر قد يكون صحيحًا إذا كان فيما جنسه مشروعًا، كالصلاة، والذِكْر، قراءة القرآن، والنفقة، والحج، ونحو ذلك.

وقد يكون في شيءٍ مُباحٍ؛ كقول الإنسان: نَذْرٌ عليَّ أن لا أستظِلَّ عن الشَّمس. هذا الأمر مُباح؛ فهذا لا يجب الوفاء به، وكفَّارته كفَّارة يمين، يعني: النَّذْر في المباحات ليس نَذْر عبادة؛ لكنَّها تنقلب عبادة من حيث أيش؟ لزوم اليمين. فلو قال رجلٌ: نَذْرٌ عليَّ أن لا أركب. الآن لا يركب، يركب هذه من المباحات، هو بكيفه يركب، ما يركب؛ لكن يتقرَّب إلىٰ الله بعدم الركوب: هذا غير مشروع، ما هو من جنس المشروعات؛ فيجب عليه كفَّارة يمين.

ولهذا جاء في الحديث: أنَّ النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ رأىٰ أُناسًا مُجتمعِين علىٰ رجُل؛ قال: «**مَا بَالُهُم؟**» قالوا: هذا فلان نَذَرَ أن يصُوم لله، وأن يحُجَّ البيت، وأن لا يركب، وأن لا يستظِلَّ. فقال النبي ﷺ: «**مُرُوهُ فَلْيَسْتَظِلَّ،**

وَمُرُوهُ فَلْيَرْكَبْ، وَمُرُوهُ فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ»؛ فألغَىٰ الأمرَيْن المُباحَيْن اللَّذَيْن أراد التقرُّب بهما إلىٰ الله، وأثبت العبادة.

النوع الثالث من أنواع النَّذْر: النَّذْر في المعصية أو نَذْر الشِّرْك: فهذا مُحرَّم لا يجوز الوفاء به.

كما يفعله بعض الناس يقول: لإن ردَّ الله عليَّ غائبي لأُقِيمَنَّ حفلة موسيقىٰ.

هذا نَذْر مُحرَّم لا يجوز الوفاء به، لا يُقابَل الله بالكُفْران.

وهكذا لو نَذَرَ لغير الله قال: نَذْرٌ عليَّ أن أُوقِدَ القبر سُرُجًا وشموعًا. أو وضَعَ علىٰ القبر ورودًا؛ فهذا من المُحرَّمات.

إذًا... خَلُصَ عندنا أنَّ النَّذْر من حيث المشروع وعدمه ثلاثة:

نَذْر بِرٍّ وعبادة: فهذا مشروع.

ونَذْر مُباح: فهذا ينقلب إلىٰ عبادة من حيث لزوم اليمين عند الجمهور.

ونَذْر معصية: فلا يجوز الوفاء به، وينقلبُ يمينًا عند الجمهور.

طيب... النَّذْر علىٰ وجه البِرِّ، والنَّذْر علىٰ وجه التبرُّر: هل هو مشروعٌ أو مكروه؟

إذا نظرنا إلىٰ قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ﴾ [البقرة: ٢٧٠]؛ إذا نظرنا إلىٰ هذه الآية وسِياقها واقتران النَّذْر مع

النفقة عَلِمنا أنَّه مشروع صح ولَّا لا؟ النفقة مشروعة، والنَّذْر مشروع، ومساقهما واحد، وهنا الكلام علىٰ الفِعل ولَّا لا؟ ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ﴾ الكلام علىٰ الفِعل.

وأيضًا مَدَحَ الله المُوفِين بالنُّذور فقال: ﴿يُوفُونَ بِٱلنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُۥ مُسْتَطِيرًا ۝٧﴾ [الإنسان: ٧] في سورة الإنسان، فلمَّا مَدَحَهم لوفائهم بالنَّذْر دلَّتْ الآية علىٰ فَضْل مَن وفَّىٰ بنَذْره.

وآية البقرة ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ﴾ دلَّتْ علىٰ مشروعية عبادة النَّذْر.

فإن قال قائل: فكيف نفعل وحديث (**مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اَللهَ فَلْيُطِعْهُ**)؟ دلَّ علىٰ مشروعية النَّذْر.

فإن قال قائل: فكيف نفهم قول العلماء: إنَّ النَّذْر مكروه؟

أولًا: يأتي عندنا إشكال؛ إذا قلنا: النَّذْر مكروه. يأتي عندنا إشكال؛ فكيف صار صَرْف المكروه لغير الله شِركًا؟ المكروه لو صُرِف لغير الله ما يكون شِرْك.

يعني مثلًا أضرب لكم مثال: الثوم والبصل أكلُهما نيئًا مكروه ولَّا مو مكروه؟ مكروه.

طيب... إذا أكلته للصحة؟ أنت أكلته لله؟ طبعًا لا؛ ليش أكلته؟ تطبُّبًا، للصحة، للعافية؛ هل نقول: أشركتَ؟

الجواب: لا؛ ليش؟ لأنَّ القاعدة «أنَّ فِعل المكروهات لغير الله لا يكون شِرْكًا»؛ الشِّرْك ما هو؟ عبادة لغير الله، المكروه مو هو عبادة؛ شيء مكروه ومُحرَّم.

أنا أضرب لكم مثال: لو جاء إنسان وقال: أنا سرقتُ لأجل فلان؛ أنا وقعتُ في الشِّرْك؟ أيش تقولون له؟

لا؛ فعَلَ المعصية لأجل فلان؛ ما وقَعَ في الشِّرْك. واضح؟

وهكذا لو قال: ظلمتُ لأجل فلان. ما وقَعَ في الشِّرْك؛ لأنَّ المعاصِي فِعلها لا يتصوَّر فيها الشِّرْك؛ يُقال: إنَّه مُحرَّم. وخلاص.

فإذا قلنا: الفقهاء يقولون: إنَّ النَّذْر مكروه. فكيف يكون صَرْفه لغير الله شِرْكًا؟

نقول: الفقهاء لمَّا قالوا: النَّذْر مكروه. عنوا بذلك قول النبي ﷺ: «**إِنَّ النَّذْرَ لَا يَأْتِي بِخَيْرٍ؛ إِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ**»؛ عنوا به أيش؟ نوعًا مُعيَّنًا.

ما هو هذا النوع المُعيَّن؟ ها يا سعد! هذا النوع المُعيَّن هو: النَّذْر المُعلَّق؛ فإنَّه يُستخرَج به من البخيل. شنو النَّذْر المُعلَّق؟

يقول للرجل: نَذْرٌ عليَّ أن أذبح ناقةً أتصدَّق بلحمه للفقراء والمساكِين إن ردَّ الله عليَّ غائبي. هذا مُعلَّق.

لكن لو واحد قال بدون تعليق: نَذْرٌ عليَّ أن أذبح في كل شهرٍ شاةً أُطعمه الفقراء والمساكِين. وين التعليق؟ ما في تعليق؛ قُربَىٰ إلىٰ الله.

إذًا... قول الفقهاء: مكروه. يُحمَل علىٰ النَّذْر أيش؟ المُعلَّق.

وأمَّا نفس النَّذْر فإنَّه كالإنفاق؛ سبيلهما واحدٌ من حيث الفِعل، وممدوحٌ من حيث الوفاء.

والنَّذْر المُعلَّق يجب الوفاء به؛ فصار وجوب الوفاء عبادة ولَّا مو عبادة؟ وجوب الوفاء عبادة، مو نفس أصل النَّذْر.

وهكذا قال بعض العلماء: نفس النَّذْر ليس عبادة؛ وإنَّما العبادة وجوب الوفاء بالنَذْر؛ فوجوب الوفاء عبادة، فمَن نَذَرَ لغير الله ثم رأىٰ أنَّه يجبُ عليه أن يفي فقد صَرَفَ العبادة لغير الله. حمد، فهِمتَ ولَّا لا؟ ما فهِمت؛ مرة ثانية!

خلُّونا الآن مع مَن يقول: إنَّ عموم النَّذْر مكروه. يقولون: إنَّ عموم النَّذْر مكروه من حيث أنَّه يُلزِم نفسه بما لم يُلزمه الشارع، فيقع في المشقَّة؛ فهي مكروهة.

قلنا لهم: إذًا ما وجه العبادة في النَّذْر؟

قالوا: وجه العبادة: أنَّه إذا نَذَرَ وجَبَ عليه الوفاء. الوجوب الآن

حُكم شرعِي ولَّا لا؟

طاعة وعبادة ولَّا لا؟

صار من الفرائض ولَّا لا؟

فإذا نَذَرَ لغير الله ثم وفَّىٰ به؛ فقد صَرَفَ الوجوب؛ الوجوب كان يجب أن يكون لله، صار الوجوب لغير الله؛ فصار صَرْف العبادة لغير الله. دقيقة هذه، مهمة أن نفهمها!

إذًا... الذين يقولون: النَّذْر كلُّه مكروه. يقولون: إنَّما العبادة في النَّذْر وجوب الوفاء.

مثل: اليمين هل واحد جاءك وقال لك: يا شيخ حمد، اليمين عبادة؟ تقول: لا، مو عبادة؛ لكن إذا أقسمتَ صار وجوب الوفاء باليمين عبادة:

فإمَّا أن تَفِي: وهذه عبادة.

وإمَّا أن تُكفِّر كفَّارة يمين: فهذه عبادة.

لكن أصل اليمين ما هو عبادة، أنت مو مُلزَم أنَّك تقصد، ولا يُشرَع في حقِّك أنَّك تقصد. صح ولَّا لا؟

إذًا... النَّذْر في أصله عند مَن قال: إنَّه مكروهٌ مُطلقًا. قالوا: ليس مشروعًا؛ مكروهًا.

لكن إذا نَذَرَ بالأمر المكروه الشرعِي نَذَرَ به؛ صار واجبًا عليه:

الوفاء فيما من جنسه العبادات.

أو اليمين فيما من جنسه المُباحات أو المعاصِي.

فيجب عليه الوفاء؛ فصار وجوب الوفاء عبادة، وصَرْف هذا الوجوب لغير الله شِرْكٌ ومعصية.

أورَدَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تحت هذا الباب آيتَيْن وحديثًا واحدًا:

الآية: قَوْلُ اللهِ تَعَالَىٰ: ﴿يُوفُونَ بِٱلنَّذْرِ﴾ دلَّ علىٰ مَدْح المُوفِين بالنُّذُور لأنَّه قام بماذا؟ بأمرٍ واجبٍ عليه؛ فاستحقَّ المَدْح. أحسنتَ!

وفي قوله في سورة البقرة: ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ﴾؛ دلَّتْ الآية علىٰ أمرَيْن:

الأول: أنَّ النَّذْر مُقارِنٌ للإنفاق، وهذا المقصود به النَّذْر المُطلَق؛ فإنَّه مُقارنٌ للإنفاق.

وفي قوله: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ﴾ ؛ دِلالة علىٰ وجوب حِفظه وصَوْنه والقيام به؛ لذلك قالت عائشة: «إنَّ النَّذْر شأنه عظيم» كما في [صحيح البخاري].

وأمَّا الحديث (حديث عائشة): (أَنَّ رَسُولَ اَللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اَللهَ فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اَللهَ فَلَا يَعْصِهِ»)؛ إذا الإنسان نَذَرَ نَذْر معصية، نَذْر لغير الله، أو نَذْر مُحرَّم؛ لا يجوز أن يفِي بهذا النَّذْر.

وكما ذكرْتُ الخلاف في: هل تَلزمه كفارة يمين أو لا تلزمه كفَّارة يمين؟

المتن

أحسن الله إليكم، قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ: **فِيهِ مَسَائِلُ:**

اَلْأُولَىٰ: وُجُوبُ اَلْوَفَاءِ بِالنَّذْرِ.

اَلثَّانِيَةُ: إِذَا ثَبَتَ كَوْنُهُ عِبَادَةَ اَللهِ، فَصَرْفُهُ إِلَىٰ غَيْرِهِ شِرْكٌ.

الشرح

يعني: **(وُجُوبُ اَلْوَفَاءِ بِالنَّذْرِ)**؛ الوجوب صار عبادة، إذا ثَبَتَ كونه أي: **(وُجُوبُ اَلْوَفَاءِ بِالنَّذْرِ)** إذا ثَبَتَ كونه، يعني: كون وجوب الوفاء بالنَّذْر عبادة؛ فصَرْفه إلىٰ غير الله شِركٌ.

المتن

اَلثَّالِثَةُ: أَنَّ نَذْرَ اَلْمَعْصِيَةِ لَا يَجُوزُ اَلْوَفَاءُ بِهِ.

الشرح

طبعًا أنا شخصيًّا أميل إلىٰ قول الجمهور الذين يقولون: إنَّ المكروه من النَّذْر هو ما كان مُعلَّقًا؛ أمَّا ما ليس بمُعلَّقًا ليس بمكروه؛ لكن تَرْكه أَوْلَىٰ.

المتن

أحسن الله إليكم، قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ:

بَابٌ مِنَ الشِّرْكِ الِاسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللهِ

وقول الله تعالىٰ: ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا ۝٦﴾ [الجن: ٦]

وعن خولة بنت حكيم رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "من نزل منزلا فقال: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، لم يضره شيء حتىٰ يرحل من منزله ذلك" رواه مسلم

الشرح

هذا الباب أورده المُصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ لبيان شيءٍ من نواقض التوحيد (**بَابٌ مِنَ الشِّرْكِ الِاسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللهِ**)؛ فالاستعاذة بغير الله شِركٌ مُناقضٌ للتوحيد.

و(**الِاسْتِعَاذَةُ**)؛ السين والتاء للطلب، ومعناه: طلب العَوز. ما معنىٰ العَوْز؟ **العَوْز**: الحِفظ والصَّوْن، والكلاءة والرعاية، فأنت إذا قلتَ: إنِّي أعوذ بك يا

رب. أي: أطلب منك أن تجعلني في صَوْنٍ وحفظٍ وفي كلاءة ورعايةٍ. هذا معنىٰ «أعُوذ» أو معنىٰ الاستعاذة.

لمَّا تقول: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم. أي: أسألك أن تجعلني في صَوْنٍ وحِفظٍ وكلاءةٍ ورعايةٍ من الشيطان الرجيم. واضح؟ معنىٰ الاستعاذة.

والاستعاذة بالله عبادة؛ فإذا كانت الاستعاذة بالله عبادة؛ فمعناه: لا يجوز صَرْفها لغير الله، فلا يجوز أن تقول: أنا أعوذ بك يا فلان. وإن كان يجوز أن تقول: ألتجِئ إليك يا فلان، اجعلني في حِفظك وصَوْنك. لكن نفس الاستعاذة عبادة؛ فلا يجوز صَرْفها لغير الله (**مِنَ الشِّرْكِ الِاسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللهِ**).

الاستعاذة بغير الله فيما لا يقدر عليه إلَّا الله: هذا شِركٌ بالإجماع، لا يوجد بين العلماء خِلاف؛ وإنَّما وقَعَ الخلاف بينهم فيمَن استعاذ بمَن له نوع قُدرة فيما هو داخلٌ تحت قُدرته، كما لو قال الإنسان لأميرٍ التجأ إليه: أعوذ بك من فلان. لاحظ! وفلان قد يكون نظيره، قد يكون دونه، قد يكون فوقه؛ لكنَّه قريبٌ منه؛ فهل هذا يجوز أو لا يجوز؟

كَرِهَه جماهير السلف، كرِهوا اللفظ لفظ «أعوذ»، ومنهم إبراهيم النَّخَعي؛ فلا تقول: أعوذ بسيِّد هذا الوادي. أو أعوذ بأمير هذا البلد من سُفهاء البلد. ونحو ذلك.

وإنَّما تأتي بكلمة أخرَىٰ تليق بكونه عبدًا، فتقول: ألتجئُ إليك، أنا في حِماك، أنا في -علىٰ قولة العامة- دخِيلك. ونحو ذلك.

أمَّا كلمة الاستعاذة عبادة؛ لأنَّ الله قال: ﴿فَٱسۡتَعِذۡ بِٱللَّهِۚ﴾ [الأعراف: ٢٠٠]

وأورَدَ المُصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تحت هذا الباب آيةً وحديثًا:

أمَّا الآية: فهي آية سورة الجِن، وفيها قوله تعالىٰ: ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٞ مِّنَ ٱلۡإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٖ مِّنَ ٱلۡجِنِّ﴾ ﴿يَعُوذُونَ﴾؛ اكتب: «أي: يلتجئون ويلجأون ﴿بِرِجَالٖ مِّنَ ٱلۡجِنِّ﴾ بقولهم: إنَّا نستعِيذ بسيد هذا الوادي من سُفهاء قومه، أو من سُفهاء هذا المكان.

﴿يَعُوذُونَ بِرِجَالٖ مِّنَ ٱلۡجِنِّ﴾ إذا نزلوا بالله بالليل وأواهم الليل إلىٰ مكانٍ مُعيَّن فينزلون، يخافُون من الجِنّ؛ فماذا يفعلون؟ يصرخُ صارخهم ويقول: إنَّا في صَوْن وكلاءة ورعاية سيد الجِنِّ من سُفهاء قومه. ما الذي حصل؟

﴿فَزَادُوهُمۡ رَهَقٗا ٦﴾ ﴿رَهَقٗا ٦﴾ فُسِّرَ بتفسِيرَيْن

➢ **الأول**: تعبًا ونَصَبًا ومشقة ﴿فَزَادُوهُمۡ﴾ يعني: ما خلُّوهم ينامُون، وصاروا يصرخُون عليهم، صاروا يخوِّفونهم زيادة، وأدخلوهم في المشقَّة أكثر ممَّا كانوا عليه.

والتفسير الثاني: ﴿فَزَادُوهُمْ رَهَقًا ۝٦﴾ أي: شِركًا؛ كيف زادُوهم شِركًا؟ قالوا: جعلوهم في كلاءتهم وفي رعايتهم، ولم يُؤذُوهم حتىٰ يزدادوا شِركًا.

فذاك فِعلهم وهذا فِعل بعضهم:

هذاك يقولون: فِعل سُفهاء الجِنّ؛ أنَّهم يُعذِّبُونهم ويصرخُون عليهم، ما يخلُّونهم ينامُون في بعض الأماكن.

والثاني: فِعلُ ضُلَّال الجِنِّ؛ يريدون منهم أن يزدادوا ضلالةً وغِيًّا.

مثل: إنسان يذهب إلىٰ بلاد فيها مبتدعة، فيرىٰ أنَّ عوام المبتدعة يسيئُون إليه بالنظرات، بالكلام، بالتعامُل؛ فيرجع مقهور يقول: أنا تعامُلهم معي ما كان زاكي، بعدين يسافر مرة ثانية فيرَىٰ داعية البِدعة والضلالة فيُحسِن التعامُل إليه، يرجع مو مُحسن الظن فيه. فهِمتم الحين الصورة؟

هكذا الجِنّ:

منهم مَن هُم سُفهاء فيزدادُون الإنس مشقَّةً وتعبًا ونَصَبًا.

ومنهم مَن هُم ضُلَّال فيُضِلُّون الإنس بكونهم يدَّعُون أنَّهم يحمُونهم، وأنَّهم يصونونهم، ونحو ذلك.

كِلا التفسِيرَيْن واردٌ عن السلف رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ تعالىٰ.

وأمَّا الحديث: أورَدَ حديث مسلم: أنَّ النبي ﷺ قال: (**مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا فَقَالَ**).

(**مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا**)؛ عام يشمَل منزل الحَضَر ومنزِل السفر، يعني: أنت من هنا لمزرعتك، رايح من هنا الجزيرة، رايح من هنا الشَّاليه، رايح من هنا لبيتك، رايح من هنا لمكان مهجور؛ يشمل أي منزل، يشمل منازل السفر ومنازل الحضر.

(**مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا فَقَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ**)؛ وكلمات الله التَّامَّات هي: الكلمات الكونية، قوله: ﴿كُن فَيَكُونُ ﴿٨٢﴾﴾ [يس: ٨٢]

(**أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ**)؛ وسُمِّيَتْ «تَامَّات»؛ لأنَّها لا تتخلَّف مضمونها، لماذا سُمِّيَتْ الكلمات بـ(**التَّامَّات**)؟ لأنَّ مضمونها لا تتخلَّف؛ تقع، مضمون الكلمات التامات لا يتخلَّف بل يقع.

(**مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ**)؛ (**لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّىٰ يَرْحَلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ**)؛ طبعًا هذا متىٰ؟ هذا عند نزول المنزِل، ما له علاقة بأذكار الصباح والمساء.

أمَّا في أذكار الصباح وفي أذكار المساء فإنَّ الإنسان إذا أصبَحَ وقال: «**أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ**» ثلاث مرات. هناك ثلاث مرات؛ هنا مرة واحدة.

رحتَ البَر المُخيَّم: مرة واحدة.

رحتَ الجاخور: مرة واحدة.

رحت المزرعة: مرة واحدة.

أمَّا في أذكار الصبح وفي أذكار المساء كما رواه أبو داود وغيره: يقول ذلك ثلاث مرات.

والشاهد فيه: (**أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ**)؛ ما يجوز أنَّك تستعِيذ بغير الله عَزَّوَجَلَّ.

و(**بِكَلِمَاتِ اللهِ**)؛ الباء هنا باء التوصُّل إلىٰ التوسُّل؛ فالمقصود: إنِّي أعوذ بك يا ربَّنا متوسِّلًا بكلماتك التَّامَّة.

المتن

أحسن الله إليكم، قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ: **فِيهِ مَسَائِلُ**:

الْأُولَىٰ: تفسير ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ﴾ الآيَةُ.

الثَّانِيَةُ: كَوْنُهُ مِنَ الشِّرْكِ.

الثَّالِثَةُ: الِاسْتِدْلَالُ عَلَىٰ ذَلِكَ بِالْحَدِيثِ؛ لِأَنَّ الْعُلَمَاءَ اسْتَدَلُّوا بِهِ عَلَىٰ أَنَّ كَلِمَاتِ اللهِ غَيْرُ مَخْلُوقَةٍ؛ قَالُوا: لِأَنَّ الِاسْتِعَاذَةَ بِالْمَخْلُوقِ شِرْكٌ.

الشرح

استدلَّ علماء الحديث، علماء السُّنَّة بهذا الحديث أنَّ كلمات الله صفة من صِفاته، فقوله: ﴿كُن﴾؛ كلامه.

فالاستعاذة والتوسُّل بأسماء الله وصِفاته لا يكون شِركًا؛ لأنَّ الاستعاذة بالمخلوق شِرْك.

المتن

الرَّابِعَةُ: فَضِيلَةُ هَذَا الدُّعَاءِ مَعَ اخْتِصَارِهِ.

الْخَامِسَةُ: أَنَّ كَوْنَ الشَّيْءِ يَحْصُلُ بِهِ مَنْفَعَةٌ دُنْيَوِيَةٌ، مِنْ كَفِّ شَرٍّ أَوْ جَلْبِ نَفْعٍ، لَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الشِّرْكِ.

الشرح

لله درُّ الإمام! كم استنباطاته عميقة ودقيقة!

لمَّا ينزل إنسان في مكان أو ينزل في منزل ويعلِّق -مثلًا- نعل علىٰ بيته، يقول: أنا إذا علَّقْتُ النَّعل أنا أرتاح أنام بهدوء، بس أشِيل النَّعْل يجيني الشياطِين ما يخلُّوني أنام.

نقول: هذا مو دليل علىٰ جواز فِعل الشيء.

واضح؟ هذا معنىٰ كلام الإمام، كون الشيء يحصُل به منفعة دنيويَّة من كفِّ شرٍّ أو جَلْبِ نفع لا يدلُّ علىٰ أنَّه ليس من الشِّرْك، يمكن أنَّ الإنسان يقول كلمات شِركيَّة فيُعافَىٰ؛ هذا مو معناته أنَّ هذا ليس بشِرك.

مثل أضرب لكم مثال: الآن إنسان يتألَّم فلو شَرِبَ الخمر وسَكِر؛ يحسُّ بالألم؟ لا يحسّ بالألم؛ هذا مو معناته أنَّ الخمر مو مُحرَّم. واضح؟ فالخمر يبقَىٰ مُحرَّمًا.

لو أنَّ إنسان كان جائعًا، جِبنا له أكل لحم الخروف، قال: لا، هذا لحم الخِنزير يُشبِع، ما دام أنَّه يُشبع فيه منفعة؛ فليس بمُحرَّم.

نقول: ليس كلُّ ما فيه منفعة لا يكون مُحرَّمًا.

إذًا... ليس ما فيه منفعة، أو ما فيه جَلْب منفعة أو دَفْع مضرَّة معناه أنَّه ليس بشِرْك. لا؛ الشِّرْك شِرْكٌ.

لو أنَّ الجِنّ شالوك فوق يدينهم وخلُّوك ما تغرق في البحر؛ مو معناته أنَّك أنت إن توسَّلْتَ فليس هذا الشِّرْك؛ لا، هذا هو الشِّرْك بعَيْنه.

نكتفِي بهذا القَدْر، وصلِّ اللهمَّ علىٰ سيدنا محمد وعلىٰ آله وصحبه أجمعين.

❋ المناقشة:

سؤال: ..... **(٠١:٣٢:١٩)؟**

الجواب: يعني: أنت الحين أمير مارّ من قدَّام بيتك، أثناء مروره تذبَح ذبيحة: هذا شِرْك؛ ليش؟ لأنَّ ما في إكرام؛ الإكرام أنَّك تطبخ له اللحم، تُضيِّفه، هذا الإكرام. فهذا الذي فعلْته شِرْك.

بخلاف ما لو جاءك الأمير إلىٰ بيتك وقال: أنا بتعشَّىٰ معك. قلتَ له: أبشِر! أبشِر بالقعود وقعودِين وثلاثة. لا يضُرُّ.

سؤال: ..... **(٠١:٣٣:٠٨)؟**

الجواب: الذَّبْح ما فيه شِرْك؛ الذَّبْح لغير الله كلُّه شِركٌ أكبر؛ لكن الذَّبْح لله في مكان يُذبَح فيه لغير الله؛ هذا من جنس الشِّرْك الأصغر.

النَّذْر كذلك؛ لا يكون فيه أصغر وأكبر، النَّذْر لغير الله شِركٌ أكبر مُخرِج من الإسلام.

سؤال: ..... **(٠١:٣٣:٣٧)؟**

الجواب: هذا رياء، هذا مو شِرْك في نفس الفِعل وإنَّما شِركٌ في النيَّات؛ فهذا من جنس الرياء (شِرك أصغر)، مو في الذَّبْح، لا؛ في فِعله؛ يعني: ذَبْحه لله؛ لكن إكرامه ليس لله.

طالب: ..... (١٠:٣٤).

في الإكرام. أحسنت!

سبحانك اللهمَّ وبحمدك، أشهد أن لا إله إلَّا أنتَ، أستغفركَ وأتوب إليك.